mroftalp htehaB ni knil muideM

هل الشعر الذي على الذقن من اللحية ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل هل يجوز حلق الشعر الذي تحت الذقن؟ وهل يعتبر من اللحية؟ الحمد لله رب العالمين. الجواب - 00:00:00

في ذلك خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى. والاحوط للانسان والابرأ لذمته ان يترك كل شيء على من الشعر على ما هو عليه. لا يأخذ لا من عوارضه ولا من لحيته ولا من الشعر الذي يخرج على ذقنه - 00:00:20

يعني اقصد من ما مما هو تحت الذقن. لان هذا تابع لشعر اللحية والمتقرر عند العلماء ان التابع في الوجود تابع للحكم ولا نعلم ان الرقبة لها شعر معين. فهذا امتداد لشعر اللحية. فالاولى للانسان ان يتركه خروجا من خلاف - 00:00:40

العلماء وابرأ لذمته ولانه لا يخرج عن دائرة المتشابهات. والمتقرر في باب المتشابهات هو قول النبي صلى الله عليه وسلم وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريب - 00:01:02

ولان المتقرر عند العلماء ان فعل ما اتفق عليه العلماء اولى من فعل من فرد به احدهما والمتقرر ان الخروج من الخلاف مستحب. فلو انك يا اخي الكريم تركت ما الشعر لو انك تركت الشعر الذي على الذي - 00:01:32

تحت الذقن لما انكر عليك احد. لان الجميع متفقون في هذه الحالة على ان تركه من الامر الجائز لكن لو انك حلقته لقال بعض اهل العلم بانك فعلت امرا محرما لانهم يعتبرون - 00:01:52

ان هذا الشعراء تابع لشعر اللحية. ومن المعلوم ان لحية النبي صلى الله عليه وسلم كانت كفة تضرب بين منكبيه ومن المعتاد ان يكون قد خرج منها شيء تحت ذقنه صلى الله عليه وسلم. لان اللحية لا تكون - 00:02:12

كفة بهذا الشكل الا ويكون منها شيء تحت الذقن. ولم يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأخذ شيئا من لحيته لا من طولها ولا من عرظها ولا من عنفقتها ولا مما تحت الذقن. فالاولى فالذي اراه في هذه المسألة ان الاولى - 00:02:32

الانسان والاكمل له وان ابرأ لذمته والابعد له عن الوقوع في انكار بعض اهل العلم هو ان يترك الحال على ما اللحية على ما عليه ان يترك اللحية على ما هي عليه. لا يحرك منها ساكنا مطلقا. لا الشعر الذي على العارظين ولا - 00:02:52

شعر العنفقة ولا شعر الذقن ولا شعر الذي يخرج تحت الذقن ولكن لو انه حلقة لما وجدت لما آآ لما قويت نفسي على تأثيمه. لماذا؟ لشدة خلاف العلماء رحمهم الله تعالى في هذه المسألة - 00:03:12

ولان ولان جمعا من اهل العلم قالوا بان ما تحت ما علا ما ما على الرقبة من جهة الذقن لا يعتبر من اللحية. لا لغة ولا عرفا. ولكن الذي اراه انك تترك - 00:03:32

الحال على ما هي عليه. فلا تحرك ساكنا لا سيما اذا كان من الشعر الذي يعني لا يؤذيك خروجه في هذا الموضع فانك ان تركت الامر على ما هو عليه لم ينكر عليك احد. وان حلقته فلا تقوى نفسي على - 00:03:52

الحكم عليك بانك اثم لقوة الخلاف في هذه المسألة. لقوة الخلاف في هذه المسألة. فخلاصة كلامنا ادلك انا ادلك وانصحك احثك على ما هو الافظل والاكمل والابرأ لذمتك وهو ان تترك الشعر الذي تحت الذقن على ما هو عليه. فوالله اعلم - 00:04:12